

سنن الفطرة حلق الإبط

السؤال: ما حكم حلق الإبط، هل هو مباح أو محرم؟

الجواب: الأصل نتف الإبط، وهذا من سنن الفطرة، ولا يجوز تأخيره عن أربعين يومًا، لكن إذا كان النتف يشق ويؤذي أذى بالغًا لا مانع من حلقه فيجوز وإلا فالأصل هو النتف.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والتسعون ١٤٣٣/٨/٦ هـ